

- ونظرٌ وخلوةٌ بذابيح.
- لا تتعدى حرمةً إلى صَوْلٍ.
- طفلٌ ولا تسري بغيرهم الفصول.

باب النفقات

- مدان للزوجة فرض الموسر.
- إن مكنت وامتدَّ فرض للعسر.
- مدٌّ ونصفٌ متوسطة اليد.
- من حيث قوتٍ غالبٍ في البلد.
- ويخدم الرفيعة القدر أحد.
- والأدمر والحم كعادة البلد.
- لها خمارٌ وقميصٌ ولباس.

- إن هلك السيد بعد الوطى.
- قبل زواجها بوضع الحمل.
- لو من زنا وحيضه للحايل.
- ولا ستر ذات أشهر شهر.
- وإن ذب لشاري العرس يسر.

باب الرضا

- من أئمة التسع لطفادونا.
- حولين خمس رضعات هنا.
- مقترقات صيرتها أمه.
- وزوجها أبا خال عمه.
- يثبت تحريمًا كما في النكاح.

ونظر